السكان المعنيون بالإحصاء

يشمل الإحصاء جميع الأشخاص والأسر المتواجدين على التراب الوطني في تاريخ مرجع الإحصاء سواء كانوا مقيمين أو عابرين.

I. السكان القانونيون للمغرب

يعتبر تحديد السكان القانونيين للمملكة الهدف الرئيسي لكل الإحصاءات العامة للسكان والسكنى المنجزة بالمغرب. ونظرا لأهمية هذه المعلومة يتم تحديدها بمرسوم.

ويتكون السكان القانونيين من السكان البلديين والسكان المحسوبين على حدة:

1. **السكان البلديون:** يتكونون من مجموع الأشخاص المقيمين الاعتياديين بالمملكة. وذلك كيفما كانت جنسيتهم ووضعية إقامتهم: قانونية أو غير قانونية.

إن إحصاء السكان البلديين يتم عن طريق إحصاء الأسر القارة والرحالة والأشخاص بدون مأوى.

2. **السكان المحسوبون على حدة:** يتكونون من مجموع الأشخاص الذين تضطرهم ظروفهم المهنية أو الصحية أو لأسباب أخرى، للعيش تحت سقف واحد. ويتعلق الأمر ب:

أ. الجنود ورجال الدرك والقوات المساعدة القاطنون بالثكنات أو المراكز العسكرية أو المعسكرات أو ما يماثلها؛

ب. الأشخاص المعالجون داخل المؤسسات الإستشفائية لمدة تعادل أو تتعدى 6 أشهر؛

ج. المعتقلون بالسجون؛

د. نزلاء دور التربية المحروسة أو مراكز حماية الطفولة؛

ه. الأشخاص المباشر إيواؤهم في الزوايا ودور البر والإحسان والملاجئ؛

و. التلاميذ والطلبة الداخليون الموجودون في تاريخ مرجع الإحصاء بمؤسسة للتعليم؛

ز. العمال المباشر إيواؤهم في أوراش الأشغال العمومية وليس لهم أي سكنى اعتيادية.

ويتم إحصاء هذه الساكنة داخل مؤسسات السكان المحسوبين على حدة : الثكنات العسكرية، دور التربية المحروسة أو مراكز حماية الطفولة، الداخليات، الأوراش،...إلخ.

II. السكان العابرون

يعتبر عابرا كل شخص متواجد بالمغرب لمدة تقل عن ستة أشهر وليست له نية الإقامة به. وبهذا يتكون السكان العابرون من مجموع الأشخاص العابرين بالأسر أو المساكن والأشخاص العابرين بمؤسسات السكان العابرين بالفنادق وما شابهها. وسيتم إحصاء السكان العابرين بالفنادق وماشابهها بالمؤسسات المخصصة لإيواء هذه الفئة من السكان.

III. حالة المغاربة المقيمين بالخارج

انطلاقا من كون الإحصاء العام للسكان والسكنى يهدف إلى معرفة عدد السكان القانونيين بالمملكة، أي السكان الذين يقطنون أو لهم نية الإقامة بالمغرب لمدة لا تقل عن ستة أشهر، فإن المغاربة القاطنين بالخارج لا يدخلون في فئة السكان القانونيين. وعلى هذا الأساس يتم إحصاؤهم كعابرين إذا كانوا موجودين بالمغرب خلال فترة مرجع الإحصاء، كما يتم إحصاؤهم كسكان قانونيين في البلد الذي يقطنون به.

وهذه هي القاعدة المتعارف عليها دوليا والتي تلتزم بها كل الدول عند إجرائها إحصاء عاما للسكان.

وتجدر الإشارة إلى أن إحصاء المغاربة القاطنين بالخارج بطريقة علمية ومباشرة يدخل في باب المستحيلات بالنظر لكونهم منتشرين في كافة بقاع المعمور وداخل كل بلد.

إلا أن المغرب يتوفر على تقديرات لعدد المغاربة القاطنين بالخارج بالاعتماد على مصدرين أساسيين وهما الإحصاءات العامة للسكان التي تنظمها البلدان الذين يتواجدون بها والإحصاءات القنصلية.